تقرير الحوكمة عن عام ٢٠٢١م

مقدمة :

لقد تأسست شركة الضمان للتأمين الإسلامي (بيمه) - شركة مساهمة قطرية خاصة - مملوكة بالكامل للقطريين في عام ٢٠٠٩م ، بمشاركة عدد من الشركاء الاستراتيجيين من الأشخاص الاعتباريين ، وهيئة رقابة شرعية متميزة كَفَلُوا لها منذ البداية نظاماً محكماً من الرقابة جعلها تلتزم بكافة القوانين واللوائح والقرارات التي تحكم علاقتها بكافة الأطراف المتعاملين معها .

وفيما يلي بيان لموقف الشركة حيال الالتزام بنظام الحوكمة :

١. بيان الالتزام

يأخذ مجلس إدارة شركة الضمان للتأمين الإسلامي – **بيمه** ، على عاتقه وضع هيكل حوكمة يتناول القضايا الجوهرية التي تؤثر في قدرة الشركة على إيجاد القيمة والتعامل مع تلك القضايا وإحاطة الأطراف المعنية بها .

ويدرك المجلس مسؤوليته عن ضمان تكامل منظومة تقرير الحوكمة السنوي ، ويرى أن التقرير الذي بين أيدينا يستعرض القضايا الجوهرية كافة إستعراضاً مناسباً وعادلاً .

والمجلس ملتزم باتباع أرقى معايير تكامل العمل والقيم الأخلاقية والحوكمة ، ويدرك مسؤولية الشركة عن تسيير شؤونها ببصيرة وشفافية ومسؤولية وعدالة ومراعاة المسؤولية المجتمعية ، ضماناً لاستدامتها والحفاظ على مصالح أصحاب المصلحة كافة ، ويستشعر المجلس العلاقة بين الحوكمة الجيدة من ناحية وممارسات إدارة المخاطر وتحقيق أهداف الشركة الاستراتيجية والأداء من ناحية أخرى ، والشركة جزء من منظومة حوكمة تشكل المبادئ الأخلاقية والتكامل فيها عماد معايير الامتثال ، ولا تتوانى الشركة عن مراجعة وتعديل هياكلها وإجراءاتها لتيسير الإدارة الفعالة والاستدامة والمواطنة المؤسسية لدعم استراتيجية الشركة ومواكبة معايير الحوكمة المؤسسية والتطورات والممارسات المثلى على المستويين المحلي والدولي في جميع المناطق العاملة بها.

٢. هيكل الحوكمة

وضعت شركة الضمان للتأمين الإسلامي – **بيمه** هيكل حوكمة داخلي يتضمن أدواراً ومسؤوليات محددة لكل عنصر من عناصر النظام ، وفيه يُعيّن مساهمو الشركة مجلس الإدارة الذي يتولى بدوره إدارة الشركة ، وأنشأ المجلس عدة لجان منوط بها أداء مسؤولياته بفاعلية ، ويقدم رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب التوجيه والإرشاد الكامل لمجلس الإدارة ، ويساعد المجلسَ لجانٌ عدة منبثقة منه ، قام بإعادة هيكلتها للتوافق مع متطلبات مصرف قطر المركزي وهي :

- لجنة التدقيق المالي
- لجنة إدارة المخاطر والالتزام

- لجنة الترشيحات والمكافآت
- اللجنة التنفيذية والاستثمار

وفضلاً عن لجان مجلس الإدارة تتبع الشركة أيضاً لجان إدارية عدة كل منها يتولى جانباً مهما من جوانب العمل وتشمل مهام المراقبة الداخلية الامتثال وإدارة المخاطر والأعمال الإكتوارية وأعمال التدقيق الداخلي ، وهي عنصر مهم من هيكل حوكمة الشركة ، ونعرض لاحقاً في هذا التقرير إلى دور ومسؤوليات المجلس ولجانه واللجان الإدارية وكل عمل من أعمال المراقبة الداخلية .

٣. ميثاق الحوكمة :

يتبنى ميثاق الحوكمة قواعد وتطبيقات عملية لنظام الحوكمة حسبما وردت بالقرار رقم (١) لسنة ٢٠١٦م من المصرف المركزي بإصدار التعليمات التنفيذية للتأمين ومبادىء حوكمة شركات التأمين ، وأيضاً تبعاً لأحكام قانون الشركات التجارية بدولة قطر ٠

٤. مجلس الإدارة

أ) ميثاق مجلس الإدارة

تم اعتماد ميثاق لمجلس الإدارة في عام ٢٠١٩م وفقاً لنصوص كل من قانون الشركات التجارية رقم (١١) لسنة ٢٠١٥م ، وعقد تأسيس الشركة ونظامها الأساسي المعدَّل ، بشأن مجلس الإدارة وشروط العضوية فيه وصلاحيات ومسئوليات وواجبات وحقوق أعضائه ، ووفقاً لما اشتملت عليه التعليمات التنفيذية للتأمين ومباديء الحوكمة في شركات التأمين التي صدرت من مصرف قطر المركزي ٠

ويتألف ميثاق مجلس الإدارة من مبادئ وتوصيات الحوكمة المؤسسية المضمنة في نظام الحوكمة ، حيث جرى وضع ميثاق المجلس الحالي لضمان تماشيه مع مبادئ الحوكمة المؤسسية السليمة وفق التوصيات الواردة في نظام الحوكمة ، تشمل صلاحيات مجلس الإدارة : تحديد الأهداف الشاملة لشركة الضمان للتأمين الإسلامي (بيمه) ، وضع استراتيجيات لتحقيق تلك الأهداف وإدارتها صياغة سياسة حوكمة واضحة ومختصرة تلتزم بها الشركة ؛ تفويض مسؤوليات ومساءلة المجلس والفصل بينها ، وتقييم أداء مجلس الإدارة ولجانه وأعضائه ، ويعتقد المجلس أنه قد أوفى بمسؤولياته وفقاً لميثاقه للفترة المشمولة بالتقرير ٠

ب) تشكيل مجلس الإدارة

يتم انتخاب مجلس إدارة الشركة من خلال الجمعية العامة لحملة الأسهم وفقاً للشروط والقواعد المنصوص عليها في قانون الشركات التجارية ، وأحكام النظام الأساسي للشركة الذي يستلزم شروطاً محددة للترشُّح لعضوية مجلس الإدارة .

وقد تم انتخاب مجلس الإدارة الحالي (للفترة ٢٠١٩م - ٢٠٢١م) في اجتماع الجمعية العامة العادية للشركة التي انعقدت بتاريخ ٢٠١٩/٢/٢٦م ، ويتمتع أعضاء مجلس إدارة الشركة وجميعهم قطريون ، بخبرة متنوعة تمتد لسنوات عدة في القطاع المالي والاقتصاد الكلي .

وفيما يلي بيان بمؤسسي الشركة وهم شركات قطرية مملوكة بالكامل للقطريين وأعضاء مجلس الإدارة :

- **جدول بأسماء المؤسسين وحصصهم وجنسياتهم .**

م	إسم المساهم	عدد الأسهم	النسبة	الجنسية
١	مصرف قطر الإسلامي	٥,٠٠٠,٠٠٠	٢٥٪	قطرية
٢	شركة قطر للتأمين	٥,٠٠٠,٠٠٠	٢٥٪	قطرية
٣	مصرف الريان	٤,٠٠٠,٠٠٠	٢٠٪	قطرية
٤	شركة بروة العقارية	٤,٠٠٠,٠٠٠	٢٠٪	قطرية
٥	كيو إنفست	٢,٠٠٠,٠٠٠	١٠٪	قطرية

- **جدول بأسماء أعضاء مجلس الإدارة وتصنيفهم .**

م	إسم العضو وصفته في تشكيل المجلس	الجهة التي يمثلها	التصنيف
١	سعادة الشيخ / جاسم بن حمد بن جاسم بن جبر آل ثاني رئيس مجلس الإدارة	مصرف قطر الإسلامي	غير مستقل وغير تنفيذي
٢	السيد / عبداللطيف عبدالله زيد آل محمود نائب رئيس مجلس الإدارة	مصرف قطر الإسلامي	غير مستقل وغير تنفيذي
٣	السيد / خليفة عبدالله تركي السبيعي العضو المنتدب	شركة قطر للتأمين	غير مستقل وتنفيذي
٤	الشيخ/ فيصل بن ثاني بن فيصل آل ثاني عضو المجلس	شركة قطر للتأمين	غير مستقل وغير تنفيذي
٥	السيد / أناند دوراي عضو المجلس	مصرف قطر الإسلامي	غير مستقل وغير تنفيذي
٦	السيد / محمد إسماعيل العمادي عضو المجلس	مصرف الريان	غير مستقل وغير تنفيذي
٧	السيد / نبيل محمد البوعينين عضو المجلس	شركة بروة العقارية	غير مستقل وغير تنفيذي
٨	السيد / سالم خلف المناعي عضو المجلس	شركة قطر للتأمين	غير مستقل وغير تنفيذي
٩	السيد / برنار بربور عضو المجلس	شركة بروة العقارية	غير مستقل وغير تنفيذي

ج) مهام المجلس ومسئولياته

مجلس إدارة الشركة هو المسئول عن إدارتها ، ويتحمل مسئولية وضع الأهداف والاستراتيجيات اللازمة لنشاطها ومراقبة تنفيذها من قبل الإدارة التنفيذية للشركة واللجان التي

يُفوّضها بعض صلاحياته ، وذلك كله وفقاً لما ورد بيانه من مهام ومسئوليات وصلاحيات وواجبات للمجلس ولكل من رئيس المجلس وكل عضو من أعضائه ـ في نصوص قانون الشركات التجارية وفي عقد تأسيس الشركة ونظامها الأساسي ، يضاف إلى ذلك ما أوجبه نظام الحوكمة من واجبات ومسئوليات والتزامات ، خاصة التأكد من التزام الشركة بمبادئ الحوكمة ومراجعة وتحديث تطبيقات الحوكمة على وجه مستمر ، وضمان تقيُّدها بالقوانين واللوائح ذات الصلة وبعقد تأسيسها ونظامها الأساسي ، ومراجعة وتطوير قواعد السلوك المهني التي تجسِّد قيم الشركة والسياسات والإجراءات الداخلية التي يجب على أعضاء مجلس الإدارة وموظفي الشركة الالتزام بها بما يضمن تحقيق أفضل الممارسات وتلبية حاجات الشركة .

ويعاون مجلس الإدارة عدد من اللجان صدر بتشكيلها وتحديد صلاحياتها والمهام الموكولة إليها قرار من المجلس ، حسبما سيأتي بيانه .

ويتضمن التقرير السنوي الذي يُعده مجلس الإدارة تقييماً شاملاً لأداء الشركة خلال العام ونتائج نشاطها .

وتحدد الجمعية العامة العادية للشركة ، بناءً على توصية مجلس الإدارة ، مكافأة أعضاء مجلس الإدارة ، التي تتولى لجنة الترشيحات والمكافآت المنبثقة عن المجلس تقديرها في ضوء نتائج النشاط وفي حدود ما نص عليه قانون الشركات التجارية الجديد في المادة (١١٩) ، والنظام الأساسي المعدَّل للشركة في المادة (٣٦) وتعليمات مصرف قطر المركزي ٠

د) واجبات أعضاء مجلس الإدارة الاستئمانية

كل عضو في مجلس الإدارة يدين للشركة بواجبات العناية والإخلاص والتقيُّد بالسلطة المؤسَّسية كما هي محددة في القوانين واللوائح ذات الصلة وفي ميثاق مجلس الإدارة ونظام الحوكمة وهم يعملون جميعاً على أساس معلومات واضحة وبحسن نية وبالعناية والاهتمام والفاعلية اللازمين لتحقيق مصلحة حملة الوثائق وحملة الأسهم .

ه) مهام رئيس مجلس الإدارة

يكون رئيس مجلس الإدارة مسئولاً عن حسن سير عمل المجلس والتأكد من قيامه بمناقشة جميع المسائل الأساسية بشكل فعَّال وفي الوقت المناسب ، بالإضافة إلى مسئولياته واختصاصاته المنصوص عليها في قانون الشركات التجارية والنظام الأساسي للشركة ونظام الحوكمة وميثاق مجلس الإدارة وميثاق الحوكمة ، كما أنه لا يجمع بين رئاسة المجلس والرئاسة التنفيذية للشركة .

و) مهام العضو المنتدب

- يكون حلقة الوصل بين مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية ـ وتكون مهمته التأكد من تنفيذ أهداف مجلس الإدارة على الوجه الصحيح ، ومن ضمن مهامه التأكد من أن الإدارة التنفيذية

وكل أصحاب الصلاحيات في الشركة بما في ذلك صلاحيات اللجان تعمل في نطاقها المقرر لها والتأكد من تنفيذها على الوجه الصحيح .

- مراقبة تنفيذ سياسات الشركة الإدارية والمالية والفنية الموافق عليها من مجلس الإدارة .
- الموافقة / التوصية لمجلس الإدارة ـ فيما يختص بأية استثمارات / إعادة هيكلة / إعادة تمويل أو أية مبادرات استراتيجية أخرى .
- تزويد مجلس الإدارة بتقارير دورية عن أداء الإدارة التنفيذية .
- النظر في توصيات اللجان المختلفة للشركة والتوجيه بالإجراء المناسب بشأنها .

ز) مهام مجلس الإدارة وواجباته الأخرى

- يضمن مجلس الإدارة أن تُتاح لأعضائه إمكانية الوصول وبشكل كامل وفوري إلى المعلومات والوثائق والسجلات المتعلّقة بالشركة وذلك من خلال اللجان المنبثقة عن المجلس ، كما يُلزم الإدارة التنفيذية للشركة بتزويد المجلس ولجانه بجميع الوثائق والمعلومات المطلوبة .
- يتأكد مجلس الإدارة من دعوة أعضاء لجانه المختلفة والمدققين الداخليين وممثلين عن المدققين الخارجيين لحضور اجتماعات الجمعية العامة للشركة .
- يضع المجلس برنامج تدريب لأعضاء مجلس الإدارة المعيّنين حديثاً لضمان تمتعهم بفهم مناسب لسير عمل الشركة وعمليّاتها ، وإدراكهم لمسؤولياتهم تمام الإدراك ، وذلك من خلال إشراكهم في عضوية اللجان المختلفة .
- أعضاء مجلس الإدارة مسؤولون عن الإدراك الجيد لدورهم وواجباتهم وأن يثقفوا أنفسهم في المسائل الخاصة بنشاط الشركة .
- يضمن مجلس الإدارة أن يُبقي أعضاءه على الدوام مطلعين على التطورات في مجال الحوكمة وأفضل الممارسات في هذا الخصوص .
- يتضمن النظام الأساسي للشركة إجراءات واضحة لإقالة أعضاء مجلس الإدارة في حالة تغيبهم عن اجتماعات المجلس .

ح) إجتماعات مجلس الإدارة

يجتمع مجلس الإدارة ، طبقاً للتشريعات السارية ، ست مرات على الأقل خلال السنة ، وقد بلغ عدد الاجتماعات التي عقدها المجلس خلال عام ٢٠٢١م عدد (٦) ستة اجتماعات حضرها جميع أعضاء المجلس شخصياً أو بممثلين عنهم من أعضاء المجلس بموجب سند تمثيل كتابي .

وطبقاً لقانون الشركات التجارية والنظام الأساسي للشركة ، فإنه إذا تغيب عضو مجلس الإدارة عن حضور ثلاثة اجتماعات متتالية أو أربعة اجتماعات متفرقة بغير عذر مقبول ـ يُعتبر مستقيلاً .

وقد نصت المادة (٣١) من النظام الأساسي المعدَّل للشركة على أن مجلس الإدارة يجتمع بدعوة من رئيسه ، وأن على الرئيس أن يدعو المجلس للاجتماع بناءً على طلب عضوين من أعضائه .

وجميع اجتماعات مجلس الإدارة التي انعقدت في عام ٢٠٢١م كانت بدعوة من رئيس المجلس ، ويتم إرسال خطابات الدعوة للاجتماع مع جدول أعمال الاجتماع قبل أسبوع من التاريخ المحدد للاجتماع الذي يحق فيه لكل عضو من أعضاء المجلس إضافة أية موضوعات أخرى للمناقشة ، حيث يشتمل جدول الأعمال " دائماً " على بند يجري نصه بما يلي : **"مناقشة أية موضوعات أخرى تعرض على المجلس"** .

الاجتماعات المنعقدة خلال العام :

الاجتماع	التاريخ	عدد الحضور بالأصالة أو بالإنابة
١	١٤ فبراير ٢٠٢١م	٩
٢	٢٧ أبريل ٢٠٢١م	٨
٣	٨ أغسطس ٢٠٢١م	٨
٤	٢٦ أكتوبر ٢٠٢١م	٩
٥	٢٨ سبتمبر ٢٠٢١م	٩
٦	٢٦ ديسمبر ٢٠٢١م	٨

ط) أمين سر المجلس

يتولى أمانة سر المجلس السيد / محمود علي علي دربالة ـــ المستشار القانوني للشركة ، وهو حاصل على درجة ليسانس في الحقوق من جامعة الأسكندرية بجمهورية مصر العربية سنة ٢٠٠١م ، واشتغل بالمحاماة منذ تخرجه ، وقُيّد بنقابة المحامين المصرية ، ويتولى أمانة سر مجلس الإدارة منذ تأسيس الشركة ٠

ويقوم بتسجيل وحفظ جميع محاضر اجتماعات المجلس وسجلاته والتقارير التي ترفع من المجلس وإليه ، ويتولى تأمين إيصال وتوزيع المعلومات المتعلقة بالشركة إلى من يطلبها من أعضاء مجلس الإدارة والرد على تساؤلاتهم وتقديم المشورة إليهم ، والتنسيق فيما بينهم وبين المجلس وأصحاب المصالح الآخرين بالشركة بما فيهم الهيئة الشرعية والإدارة والموظفين ٠

٥. لجان مجلس الإدارة

أنشأ المجلس عدداً من اللجان الدائمة وعهد إليها ببعض المسؤوليات المذكورة في اختصاصاتها ، وذلك لمساعدة المجلس على النهوض بواجباته ومسؤولياته ، وتظل المسؤولية النهائية بيد المجلس في جميع الأوقات ، أي أنه لا يتنازل عنها إلى اللجان ٠

وتُبنى علاقة تلك اللجان بالمجلس على المكاشفة التامة والشفافية ورفع التقارير منها إلى المجلس ، ويحضر رؤساء اللجان الجمعية العمومية السنوية ويجيبون عن الاستفسارات التي يوجهها حملة الأسهم ، وينبغي لأعضاء اللجنة المختصة الاطمئنان إلى أداء مسؤولياتهم المحددة ضمن اختصاصاتهم حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م ٠

وللمجلس أن يشكل لجاناً أخرى ، فضلاً عن اللجان الدائمة ، كلما استدعت الضرورة لأداء مهام أو أعمال خاصة ٠

ويضم المجلس حالياً اللجان التالية :

* لجنة التدقيق المالي.
* لجنة إدارة المخاطر والالتزام.
* لجنة الترشيحات والمكافآت.
* اللجنة التنفيذية والاستثمار .

أ) لجنة التدقيق المالي :

وتضم اللجنة في عضويتها كل من :

م	إسم العضو	المنصب
١	السيد / عبداللطيف عبدالله زيد آل محمود نائب رئيس المجلس	رئيساً
٢	السيد / سالم خلف المناعي عضو المجلس	عضواً
٣	السيد / محمد اسماعيل العمادي عضو المجلس	عضواً

وتتولى هذه اللجنة المهام التالية :

- إصدار التوصية اللازمة لمجلس الإدارة بشأن تعيين مدققي الحسابات الخارجين ومناقشة تقاريرهم وملاحظاتهم واتخاذ اللازم بشأنها ٠
- تعيين المراجعين الداخليين وخطط واستراتيجيات وبرامج المراجعة الداخلية ومناقشة تقاريرها الدورية وإصدار توجيهاتها بشأنها ٠
- إقرار نظم مراقبة الالتزام بنظام العمل والالتزام بالقوانين واللوائح المنظمة لنشاط الشركة ، والصلاحيات ، ومكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتضارب المصالح ، ومناقشة التقارير الخاصة بها واتخاذ القرارات اللازمة بشأنها ٠
- وضع الخطوط العريضة لإدارة المخاطر ومناقشة تقاريرها الدورية طبقاً لبرامج الرقابة الموضوعة مع وضع الحدود القصوى للمخاطر التأمينية المقبولة والحد الأقصى لاحتفاظ الشركة .
- إقرار أنظمة العمل والإرشادات والسياسات التي تكفل تنفيذ خطط العمل بكل كفاءة وفاعلية طبقاً للقواعد المتعارف عليها محلياً وعالمياً ، والتي تحكم النشاط وتتماشى مع توجيهات مجلس الإدارة ٠
- تقدم تقريرها إلى مجلس الإدارة عن المراجعة الداخلية / حوكمة الشركات / الالتزام / إدارة المخاطر ، مُبدية رأيها في كل منها ٠

ب) **لجنة إدارة المخاطر :**

وتضم اللجنة في عضويتها كل من :

م	إسم العضو	المنصب
١	الشيخ فيصل بن ثاني بن فيصل آل ثاني عضو المجلس	رئيساً
٢	السيد / سالم خلف المناعي عضو المجلس	عضواً
٣	السيد / نبيل محمد البوعينين عضو المجلس	عضواً

وتتولى هذه اللجنة المهام التالية :

- التحقق من أن الرؤية المستقبلية المعدة بمعرفة مجلس الادارة قد تم تحويلها إلى أهداف واستراتيجيات وخطط عمل وإقرار هذه الاستراتيجيات ومتابعة تطويرها ومراقبة تطبيقها وتنفيذها وإقرار الموازنة التقديرية ٠
- تُفوّض وتوافق على قبول الأخطار / التعويضات / مشاريع العمل / المصروفات التي تزيد على الحدود الممنوحة للعضو المنتدب أو تلك التي تحتاج إلى موافقة اللجنة ٠
- إقرار الهيكل التنظيمي للشركة وتعديلاته وجميع الأمور التي تتعلق بالتغييرات في هياكل الأجور ٠
- إقرار سياسة منح المكافآت والحوافز للإدارة التنفيذية في ضوء تقارير الأداء ونتائج النشاط الدورية ، ورفع ما تراه بشأنها إلى مجلس الإدارة ، ووضع القواعد الخاصة بمكافآت وبدلات أعضاء المجلس وكذلك توصياتها بالنسبة لمكافأة عضوية مجلس الإدارة في نهاية العام ، وذلك في ضوء نصوص قانون الشركات التجارية (المادة (١١٩) ، والنظام الأساسي المعدَّل للشركة (المادة ٣٦) وتعليمات مصرف قطر المركزي ومن ضمنها سياسات وإجراءات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب ٠
- متابعة التزام الشركة بمسئولياتها الاجتماعية والبيئية وتقرير سياسة الرعاية للمؤتمرات والندوات الاقتصادية والثقافية والرياضية والتبرعات والإعانات ٠
- رفع تقرير إلى مجلس الإدارة بنشاطها وملاحظاتها وتوصياتها ٠

ج) **لجنة الترشيحات والمكافآت :**

وتضم اللجنة في عضويتها كل من :

م	إسم العضو	المنصب
١	السيد / محمد اسماعيل العمادي عضو المجلس	رئيساً
٢	الشيخ فيصل بن ثاني بن فيصل آل ثاني عضو المجلس	عضواً

٣	السيد / برنار بربور عضو المجلس	عضواً

وتتولى اللجنة المهام التالية :

- تحديد وترشيح المرشحين الجدد لأعضاء مجلس الإدارة ممن يظهرون القدرة على اتخاذ قرارات سليمة نيابة عن الشركة ومساهميها وتقديم قائمة المرشحين لعضوية المجلس إلى مجلس الإدارة، بما في ذلك توصياتها ٠
- تسهيل تقييم أداء أعضاء مجلس الإدارة ووضع خطة تعاقب لإدارة الشركة لضمان توفر البدائل المناسبة في الوقت المناسب ٠
- الموافقة على الهيكل التنظيمي للشركة ، وأية تغييرات تطرأ عليه ، وجميع الأمور المتعلقة بالتغييرات الخاصة بأجور الإدارة والموظفين ٠
- الموافقة على سياسة منح المكافآت والحوافز للإدارة التنفيذية والموظفين بما يتماشى مع تقييم الأداء والنتائج ، حسبما يراه مجلس الإدارة مناسباً ٠
- وضع قواعد المكافآت والبدلات لأعضاء مجلس الإدارة بالإضافة إلى توصيات لعضوية مجلس الإدارة في نهاية العام ، بما يتماشى مع أحكام قانون الشركات التجارية (المادة ١١٩) ، والنظام الأساسي المعدل (المادة ٣٧/٣٦) وتعليمات مصرف قطر المركزي ٠
- رفع التقارير إلى المجلس بشأن أنشطته وملاحظاته وتوصياته ٠

٤) اللجنة التنفيذية والاستثمار :

وتضم اللجنة في عضويتها كل من :

م	إسم العضو	المنصب
١	سعادة الشيخ / جاسم بن حمد بن جاسم بن جبر آل ثاني رئيس المجلس	رئيساً
٢	السيد / برنار بربور عضو المجلس	عضواً
٣	السيد / نبيل محمد البوعينين عضو المجلس	عضواً

وتتولى اللجنة المهام التالية :

- توجيه السياسة الاستثمارية للشركة طبقاً للتفويض الممنوح لها من مجلس الإدارة ، ووضع استراتيجية الاستثمار في ضوء حركة التعاملات في أسواق الاستثمار المحلية والعالمية .
- وضع الحدود لصلاحيات الإدارة التنفيذية في الاستثمار ، واتخاذ القرارات اللازمة فيما يزيد على هذه الحدود .
- مراقبة إدارة محفظتي حملة الأسهم وحملة الوثائق للشركة بهدف تحقيق أفضل العوائد الممكنة .

- مناقشة مبادرات الاستثمار المحتملة للأموال الفائضة ورفع التوصيات إلى مجلس الإدارة بشأن الفُرص المحتملة للشراكات الاستثمارية ٠

- رفع التقرير إلى مجلس الإدارة حول أنشطة اللجنة ، وتقديم التوصيات بشأن الموضوعات التي تحتاج إلى موافقة المجلس .

٦. مكافآت المجلس والإدارة التنفيذية :

تعد سياسة المكافآت بالشركة جزءاً لا يتجزأ من هيكل الحوكمة والحوافز الذي يشرف عليه المجلس ، وتهدف إلى تعزيز الأداء والحث على قبول المخاطرة في حدود المعقول وغرس ثقافة المخاطرة بالشركة ٠

والمجلس ، من خلال تفويض سلطاته إلى لجنة الترشيحات والمكافآت ، يضطلع بالإشراف على تنفيذ الإدارة النظام المكافآت ، وتتولى هذه اللجنة مراجعة وتقييم مدى اتباع منهجية الشركة في المكافآت عمليات إدارة المخاطرة ورأس المال والسيولة ، ويراجع المجلس خطط المكافآت وعملياتها ونتائجها سنوياً ٠

وقد رُوجعت سياسة المكافآت بالشركة وحُدثت تماشياً مع تعميم مصرف قطر المركزي لعام ٢٠١٧م بشأن "أسس وسياسات منح العلاوات والحوافز لجميع شركات التأمين" ونظام الحوكمة ٠

وتحدد الجمعية العمومية مكافآت أعضاء مجلس الإدارة بناء على توصيات المجلس ، وتحدد تلك المكافآت وفق نتائج نشاط الشركة والحدود التي أقرتها المادة (١١٩) من قانون الشركات التجارية الجديد والمادة (٣٦،٣٧) من النظام الأساسي للشركة ، ونظام الحوكمة ٠

بلغ إجمالي المكافآت المدفوعة إلى مجلس الإدارة (٩٠٠ ألف ريال) عن العام ٢٠٢٠م ٠

٧. إطار إدارة المخاطر :

صُمم إطار إدارة المخاطر لتقييم المخاطر وإدارتها ومراقبتها من جميع المصادر، بهدف زيادة القيمة قصيرة وطويلة الأجل لأصحاب المصلحة ، يتضمن إطار إدارة المخاطر تحديد وتقييم وإدارة المخاطر التي تواجهها الشركة على النحو التالي :

- مخاطر التأمين

تدير الشركة مخاطر التأمين من خلال الصياغة والتنفيذ الدقيق لاستراتيجيتها وإرشاداتها بشأن الاكتتاب ، مع ضمان وجود ترتيبات كافية لإعادة التأمين والإدارة الاستباقية للمطالبات ، وتهدف استراتيجية الاكتتاب بالشركة على الحد من تركز مخاطر الشركة ، بحيث تنوع المخاطر المكتتبة على مجموعة واسعة من المنافع المؤمنة من حيث النوع والمستوى وقيمة المخاطرة والصناعة والجغرافية ، وتطبق حدود اكتتاب الضمان وجود هذا التنوع ٠

وفي معرض مزاولتها لأعمالها الطبيعية وفي سبيل تقليل مخاطر التعرض المالي الناتجة من المطالبات الكبيرة ، تبرم الشركة عقود إعادة تأمين مع أطراف أخرى ، بحيث توفر هذه العقود تنوع كبير في أعمال الشركة ، الأمر الذي يمكّن الإدارة من السيطرة على مخاطر الخسائر المحتملة نتيجة

المخاطر الكبيرة ، إلى جانب توفير مزيد من فرص النمو ، ويتوزع جزء كبير من أعمال إعادة التأمين بالشركة على عقود إعادة التأمين الاتفاقي وإعادة التأمين الاختياري وعقود إعادة تأمين فائض الخسارة ، وتقدر الأموال المستحقة على شركات إعادة التأمين بطريقة تتفق مع المطالبات المستحقة ووفق عقود إعادة التأمين ٠

- مخاطر التشغيل

إذا لم تفلح الرقابة ، قد تضر المخاطر التشغيلية بسمعة الشركة وتترك آثاراً قانونية أو تنظيمية به وقد تؤدي إلى الخسارة المالية ، والشركة وإن كانت لا تتوقع القضاء على جميع المخاطر التشغيلية ، غير أنها تسعى لإدارة تلك المخاطر من خلال إطار رقابة صارم ومتابعة تلك المخاطر ومجابهتها ٠

وتمتلك الشركة دلائل تفصيلية للنظم والإجراءات الموضوعة للفصل الفعال بين الواجبات وضوابط الدخول وإجراءات التفويض والتسوية وتدريب الموظفين وعمليات التقييم ، ويدعم تلك الإجراءات إطار امتثال وتدقيق داخلي ٠

- مخاطر الائتمان

وضعت الشركة نطاق لحدود المخاطر الائتمانية (ومنها حدود مخاطر الطرف المقابل ، والقطاعات ، والدول) بهدف إدارة مخاطرها في حدود قابلية تحمل الشركة لمخاطر الائتمانية ، وتتولى لجنة الاستثمار التابعة لمجلس الإدارة متابعة هذه الحدود بصفة منتظمة ، وبالنسبة لجميع فئات الأصول المالية التي تمتلكها الشركة ، خلاف المتعلقة بعقود إعادة التأمين ، فإن أقصى مخاطر ائتمانية تتعرض لها الشركة هي القيمة الدفترية المثبتة في التقارير المالية في تاريخ إعداد تلك التقارير ٠

وترجع المخاطر الائتمانية التي تتعرض لها الشركة بالأساس إلى مستحقات التأمين وإعادة التأمين والنقد وما في حكمه في الحسابات البنكية وأصول عقود إعادة التأمين ومحفظة الأوراق المالية ذات الدخل الثابت الجاهزة للبيع ٠

- مخاطر الاستثمار

تدير الشركة المخاطر الاستثمارية من خلال تقدير حجم المخاطر المصاحبة لكل استثمار ، والاستثمار فقط وفق استراتيجية الاستثمار بالشركة وحجم المخاطر المقبولة ، وينبغي الحصول على موافقة لجنة الاستثمار التابعة لمجلس الإدارة على أي استثمار مقترح يتجاوز الحدود المقررة ٠

وتسعى الشركة إلى تحجيم مخاطر الاستثمار عن طريق امتلاك محفظة استثمارات متنوعة والرصد المستمر لمستجدات أسواق الأسهم والسندات المحلية والدولية ٠ وتراقب الشركة أيضاً العوامل الأساسية التي تؤثر في تحركات أسواق الأسهم والسندات ، ومنها الأداء التشغيلي والمالي للشركات المستثمر فيها ٠

٨. مهام الرقابة الداخلية :

تشمل إدارات الرقابة المنضوية تحت ركن مخاطر الحوكمة والامتثال ، لجنة التدقيق المالي التابعة لمجلس الإدارة ، وتضم الإدارات التالية :

- إدارة مخاطر الشركة
- إدارة الامتثال بالشركة
- الخبير الاكتواري للشركة
- حوكمة الشركة والضوابط الداخلية

إن التدقيق الداخلي وإدارة المخاطر للشركة لا يشكل حالياً جزءاً من ركن المخاطر والامتثال وإنما يعمل مباشرة تحت إشراف مجلس الإدارة ، وذلك عبر لجنة التدقيق التابعة لمجلس الإدارة ٠

- **إدارة مخاطر الشركة**

تتولى إدارة المخاطر المؤسسية بالشركة إدارة المخاطر، وكذلك مراقبة مخاطر الشركة وتجري الإدارة ، بالتنسيق مع مختلف قطاعات العمل ، تقييماً كمياً ونوعياً للمخاطر قياساً بنسب السماح المقررة وإحالته لجنة إدارة المخاطر التابعة لمجلس الإدارة ٠

ويستخدم كذلك تحليل السيناريوهات واختبار المجهود لصياغة الاستراتيجية وتخطيط الأعمال لتحديد الأحداث والتغيرات المستقبلية المحتملة في الأوضاع الاقتصادية والتي قد تخلف تأثيرات سلبية على خطة أعمال الشركة ومركزها المالي ، وتساعد إدارة المخاطر بالشركة في تحليل المخاطر الناشئة وإدارة رأس المال ، وما إلى ذلك ٠

- **إمتثال الشركة**

تتولى الشركة دراسة الامتثال للقوانين السارية ولوائح الصناعة والقواعد والمعايير الأخلاقية التي تطبقها والسياسات الداخلية لديها كجزء أصيل من إدارة أعمالها ، وذلك عبر تحليل المتطلبات القانونية والتنظيمية ومراقبة تطبيقها وتنفيذها، فضلا عن مهام الامتثال المنوطة بأفرع ووحدات العمل٠

تتضمن مراقبة المتطلبات التنظيمية إجراءات العناية الواجبة وإبلاغ الجهات المختصة بهدف مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب ، وعلاوة على ذلك ، يقوم فريق الامتثال الداخلي بإجراء المراجعات وفق قوائم مراقبة العقوبات المطبقة ٠

- **الخبير الاكتوارية للشركة**

تمت الموافقة على تعيين الخبير الاكتواري بالشركة في ٢٠١٣/٧/١٦م لدعم الشركة في مختلف القطاعات التي تحتاج عادة إلى دعم اكتواري ٠

- **حوكمة الشركة والضوابط الداخلية**

تم التقيد بنظام حوكمة الشركة والضوابط الداخلية لتطوير إطار الحوكمة والرقابة الداخلية بهدف حماية المساهمين من الأحداث التي قد تعيق تحقيق أهداف الأداء المالي المحددة بشكل مستدام يحقق ذلك من خلال :

- ضمان الإشراف والإدارة المناسبين لأعمال الشركة ٠
- ضمان التوزيع الواضح للأدوار والمسؤوليات ، وتصميم ضوابط على التقارير المالية لضمان دقة واكتمال وتوقيت البيانات المالية الموحدة للشركة ٠

الحوكمة

يدرك المجلس الأهمية الحاسمة للوظيفة وإطار الحوكمة المعتمد على أساس ميثاق الحوكمة مع أهداف واضحة تتماشى مع أهداف مجلس الإدارة ولجانه ولجان الإدارة التنفيذية المرتبطة به ٠

إن وجود نظام حوكمة قوي في جميع أنحاء الشركة أمر ضروري لضمان سير الأعمال بسلاسة ، للمساعدة في اتخاذ القرارات الفعالة ودعم تحقيق الأهداف ٠

الضوابط الداخلية

تشير المراقبة الداخلية إلى سياسات الشركة وإجراءاتها وممارساتها التي تضمن قيام الشركة بتحقيق الأهداف المحددة في الاستراتيجية ، وتستخدم الموارد اقتصادياً وترتكز قرارات الإدارة على معلومات موثوق بها ، كما تضمن الرقابة الداخلية أيضا تنظيم إدارة المخاطر وحماية الملكية بشكل مناسب ، كما يتم ضمان المطابقة للوائح والمبادئ الأخلاقية المعتمدة من خلال الرقابة الداخلية ، يتحمل المجلس مسؤولية تنظيم وإبقاء الضوابط الداخلية الكافية والفعالة ، والتأكد من أن الشركة لديها مجموعة كافية من المبادئ التوجيهية وتشرف على فعالية الرقابة الداخلية والكفاية ، إن إطار الرقابة الداخلية للشركة الذي وافق عليه المجلس والذي يعتمد على نموذج "الخطوط الثلاثة للدفاع" ، يتم استكماله بهيكل تنظيمي واضح وسلطات موثقة ومسؤوليات ونظام من أدلة السياسات والإجراءات ، يتطلب الإطار من الإدارة الإبلاغ عن الرقابة الداخلية الهامة والمسائل ذات الصلة بالمخاطر إلى لجنة التدقيق التابعة لمجلس الإدارة على أساس منتظم ومستمر لضمان أن تكون لدى اللجنة والمجلس رؤية واضحة للمسائل المادية التي تواجه الشركة ، وأن يكون لديها ما يلزم من المعلومات والأدوات اللازمة لتحليل وإدارة هذه المخاطر بشكل مناسب ٠

- **التدقيق الداخلي وتأمين المخاطر بالشركة**

تجرى هذه الإدارة مراجعة مستقلة لنظم الرقابة الداخلية والحوكمة حول تواجد تلك الأنظمة وفعاليتها ومكامن الضعف فيها ، وهي الأنظمة التي تشمل إدارة المخاطر ونظام صيانة وحفظ الأصول ودقة القوائم المالية للشركة ، كما تراجع فعالية أدوات ووظائف الامتثال كأداة المراقبة الداخلية للإدارة ، والتي تشكل عامل طمأنة لمجلس الإدارة بوجود نظم رقابة داخلية قوية في الشركة تتناسب مع حجم وطبيعة أعمالها ٠

المدقق الخارجي

اعتمد المساهمون في اجتماع الجمعية العامة للشركة المنعقد بتاريخ ٩ مارس ٢٠٢١م ، تعيين السادة / إيرنست ويونج - مدققاً خارجياً لعام ٢٠٢١م ، بناء على توصية مجلس الإدارة ٠

٩. الإدارة العامة (التنفيذية) :

تتولى الإدارة العامة للشركة (الإدارة التنفيذية) تنفيذ الخطط والاستراتيجيات التي يضعها مجلس الإدارة بالتعاون مع مديري الإدارات ، ومراقبة سير العمل وتطبيق الصلاحيات المالية والإدارية المعتمدة من مجلس الإدارة ، كما تتولى تزويد المجلس ولجانه بجميع المعلومات والوثائق والبيانات والإحصاءات التي يطلبونها ٠

١٠. الهيكل التنظيمي :

تم وضع الهيكل التنظيمي للشركة منذ التأسيس ليواكب مراحل نمو الشركة وليكون على قدر من المرونة والقابلية للتعديل والتحديث حتى يتوافق مع المستجدات وخطط العمل التي تهدف إليها الشركة في كل مرحلة ٠

١١. الرقابة الداخلية :

وتتولى أعمال الرقابة الداخلية بالشركة :

وتقوم بالتدقيق المالي والتشغيلي الداخلي ، وتقييم الأساليب والإجراءات المتعلقة بإدارة المخاطر وحفظ وضمان الأصول ، والكشف عن أي غش أو مسئولية أو خسارة أو أية أخطاء مادية متعمدة وتطبيق نظام الحوكمة ٠

وتقوم بالتحقق من التقيد بالقوانين واللوائح ذات الصلة والالتزام بنظام العمل والصلاحيات والقوانين والأنظمة المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتضارب المصالح ٠

وترفع تقاريرها إلى مجلس الإدارة من خلال لجنة التدقيق المالي المنبثقة عن المجلس ٠

١٢. مراقب الحسابات :

يقوم المساهمون خلال الاجتماع السنوي للجمعية العامة بتعيين مراقب حسابات الشركة بناءً على توصية مجلس الادارة ، وفي اجتماع الجمعية العامة للشركة التي انعقدت بتاريخ ٢٠٢١/٣/٩م تم تعيين السادة / إيرنست ويونج – مراقب للحسابات لعام ٢٠٢١م ، بناء على توصية مجلس الإدارة وسوف يُراعى تغيير مراقب حسابات الشركة كل خمس سنوات كحد أقصى وفقاً للقانون ومباديء حوكمة الشركات ٠

١٣. العلاقات مع حملة الأسهم وأصحاب المصالح الآخرين :

أ) يضمن مجلس الإدارة حقوق أصحاب المصالح وفقا لما تقضي به التشريعات السارية ، كما يضمن المجلس معاملة موظفي الشركة وفقا لمبادئ العدل والمساواة بدون أي تمييز ، ويمكنهم من الإبلاغ عن شكوكهم حول أية مسائل يحتمل أن تثير الريبة في التقارير المالية أو الرقابة الداخلية أو غير ذلك، مع حمايتهم من أي رد فعل سلبي أو ضرر ٠

ب) يتم عقد اجتماع الجمعية العامة السنوية للمساهمين خلال الشهور الثلاثة التالية لنهاية السنة المالية ، ويتم الإعلان عن الاجتماع ونشر كافة البيانات والمعلومات والتقارير والقوائم المطلوبة لذلك الاجتماع بما يتوافق مع قانون الشركات التجارية ، والنظام الأساسي للشركة ، كما يتم توفير صور من هذه الأوراق لحملة الأسهم بغرض تمكينهم من مناقشة أداء الشركة

ج) يشتمل التقرير السنوي لمجلس الإدارة المعروض على حملة الأسهم ، على سياسة واضحة لتوزيع فائض عمليات التأمين والأرباح ، كما يتم الإعلان عن موعد صرفها فور اعتماد الجمعية العامة للتوزيع المقترح ٠

وفي اجتماع الجمعية العامة العادية الذي انعقد بتاريخ ٢٠٢١/٣/٩م ، صادقت الجمعية العامة العادية على ما يلي :

- تقرير مجلس الإدارة عن نشاط الشركة وعن مركزها المالي خلال السنة المنتهية في ٢٠٢٠/١٢/٣١م والخطة المستقبلية للشركة .
- تقرير مراقبي الحسابات عن البيانات المالية للشركة لسنة ٢٠٢٠م ، وتقرير هيئة الرقابة الشرعية عن نشاطات الشركة لسنة ٢٠٢٠م .
- ميزانية الشركة وحساب الأرباح والخسائر ، وتوزيع أرباح عن سنة ٢٠٢٠م بنسبة (٧ %) من فائض عمليات التأمين على حملة الوثائق ونسبة (١٠ %) من الأرباح على حملة الأسهم
- تقرير الحوكمة لعام ٢٠٢٠م .
- إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة واعتماد مكافآتهم بواقع مائة ألف ريال لكل عضو .
- إعادة تعيين السادة إرنست آند يونج ــ مراقبين لحسابات الشركة للسنة المالية (٢٠٢١م) بأتعاب قدرها (٢٦٠,٠٠٠ ريال) مائتان وستون ألف ريال قطري .

وبناءً على تعليمات وتوجيهات مصرف قطر المركزي بتحويل الشركة إلى شركة عامة وإدراج أسهمها في بورصة قطر نزولاً على مقتضى البند رقم (٣) المادة (٧٩) من قانون مصرف قطر المركزي وتنظيم المؤسسات المالية الصادر بالقانون رقم (١٣) لسنة ٢٠١٢م **تمت الدعوة إلى اجتماع الجمعية العامة غير العادية ٢٠٢١/١٢/٧م** وقام باستعراض بنود جدول الأعمال **حيث تمت المصادقة بالإجماع على ما يلي :**

١) الموافقة المبدئية على تحول الشركة إلى شركة مساهمة عامة قطرية وإدراج أسهمها في بورصة قطر ، واستكمال كافة الإجراءات والمستندات المطلوبة والحصول على كافة الموافقات اللازمة من الجهات ذات الصلة .

٢) تفويض كل من :

- **سعادة الشيخ جاسم بن حمد بن جاسم بن جبر آل ثاني ــ رئيس مجلس الإدارة .**
- **السيد / خليفة عبدالله تركي السبيعي ــ عضو مجلس الإدارة المنتدب .**
- **السيد / ناصر راشد ناصر المسند المهندي ــ الرئيس التنفيذي للشركة .**

تفويضهم مجتمعين أو منفردين ليكون كل منهم الممثل الحقيقي لمجموع المؤسسين للتصرف بإسمهم وبالنيابة عنهم في اتخاذ كافة الإجراءات اللازمة للتحول إلى شركة مساهمة عامة قطرية وطرح أسهمها للاكتتاب العام وإدراجها في بورصة قطر والحصول على كافة الموافقات اللازمة من الجهات ذات الصلة .

١٤. إدارة المخاطر :

تتولى إدارة المخاطر بالشركة لجنة برئاسة الرئيس التنفيذي للشركة وتضم عدداً من المسئولين عن القطاعات المختلفة لأعمال الشركة ، وتقوم اللجنة بتحديد ومراقبة ومتابعة الأخطار الكبيرة التي يمكن أن يتعرض لها نشاط الشركة ، واتخاذ الإجراءات الكفيلة بالحد من خطورتها وإبقائها دائماً تحت السيطرة ، وكذلك ترسيخ مفهوم ثقافة المخاطر لدى جميع قطاعات الشركة ٠

وترفع اللجنة تقاريرها وتوصياتها إلى لجنة التدقيق المالي .

ومن أهم مجالات نشاط هذه اللجنة المخاطر التالية :

أ) مخاطر النشاط التأميني :

وتتضمن دراسة قبول الأخطار التأمينية وتراكماتها في المواقع الجغرافية المختلفة وبرامج إعادة التأمين الاتفاقي والإسناد الاختياري وقوائم معيدي التأمين والحد الأقصى للاحتفاظ ، أيضاً تقوم اللجنة بإجراء اختبارات تحمل الأخطار المقبولة (وضع تصوُّرات لأسوأ الكوارث الممكن حدوثها وتأثيراتها على محفظة الأخطار المحتفظ بها) إضافة إلى التحقق من كفاءة الاحتياطيات المكونة للتعويضات المُبلَّغة وغير المُبلَّغة ٠

ب) مخاطر التشغيل :

وضع الخطط لاستمرارية النشاط والتعافي من الأضرار الناتجة عن أية حوادث كبيرة قد تقع في مقار الشركة ، وإجراء التجارب لإنذار الحريق وموتورات المياه ومولدات الكهرباء ، وتعيين وتدريب مسئولي الأمن ، كما تُولي اهتماماً خاصاً بمعدات وبرامج الكمبيوتر وحفظ نسخة من المعلومات في موقع بديل وتحديثها أولاً بأول حتى يمكن اللجوء إليها عندما يلزم ذلك ٠

ج) مخاطر الائتمان :

دراسة الأوضاع المالية للعملاء وشركاء العمل ووضع الحدود القصوى للمديونية والمتابعة المستمرة للديون طبقاً لمدتها والتحقق من كفاءة المخصصات للديون المشكوك في تحصيلها ٠

د) مخاطر الاستثمار :

تقوم لجنة الاستثمار عن طريق شركة القطرية للاستشارات الاقتصادية المُسند إليها أعمال المحافظ الاستثمارية لكل من حملة الوثائق وحملة الأسهم بمتابعة تطورات أسواق الاستثمار محلياً وإقليماً وعالمياً والتوزيع النوعي والجغرافي للاستثمارات والحدود القصوى وتوافر السيولة المالية المناسبة واللازمة لمقابلة التزامات الشركة ٠

١٥. الإفصاح

تلتزم الشركة التزاماً تاماً بجميع متطلبات الإفصاح التي تقضي بها التشريعات القائمة وتعليمات الجهات الرقابية المختلفة ، وهي المتطلبات التي تتوافق تماماً مع المتطلبات المنصوص عليها في قواعد الحوكمة المؤسسية ٠

ويتحقق مجلس الإدارة ، من خلال قسم الالتزام ، من أن جميع عمليات الإفصاح التي تقوم بها الشركة تتيح معلومات دقيقة وصحيحة، وأن التقارير المالية للشركة مطابقة لمعايير وإرشادات المحاسبة والتدقيق المنطبقة ٠

وقد تم خلال العام الإفصاح عن كافة القرارات التي أصدرها مجلس الإدارة والتي تهم السادة المساهمين ، وذلك بالإخطار النشر في الصحف المحلية وعلى الموقع الإلكتروني للشركة ٠

كما يتم نشر التقارير المالية المدققة للشركة بالصحف وعلى الموقع الإلكتروني للشركة، وذلك إعمالا لنصوص قانون الشركات وقانون مصرف قطر المركزي وتنظيم المؤسسات المالية ٠

وخلال عام ٢٠٢٠م ، لم تخضع الشركة لأية عقوبات تنظيمية مادية لعدم الامتثال لأحكام النظام ٠

١٦. النزاعات

تعمل الشركة في قطاع التأمين وتتعرض لدعاوى قضائية ترفع منها أو ضدها في سياق أعمالها العادية ، ومن غير العملي التنبؤ بالنتائج النهائية لجميع الدعاوى المقامة ، ولا يعتقد مجلس الإدارة أن هذه الدعاوى سيكون لها تأثير مادي على عملياتها ٠

١٧. المسؤولية المجتمعية

يلتزم مجلس الإدارة بأعلى معايير النزاهة التجارية والقيم الأخلاقية والحوكمة ، وهو يدرك مسؤولية شركة الضمان للتأمين الإسلامي (بيمه) في إدارة شؤونها من خلال الحكمة والشفافية والمساءلة والإنصاف والمسؤولية الاجتماعية ، وبالتالي ضمان استدامتها ٠

خاتمة :

يظهر مما تقدم بيانه ، أن الشركة تلتزم إلى حد كبير بكافة المتطلبات والمبادئ التي اشتملت عليها مباديء الحوكمة ، كما أنها في سبيلها إلى تحقيق التوافق مع التشريعات واللوائح ذات الصلة بما يكفل المزيد من الثقة في أدائها ٠

وبالله التوفيق ،،،

جاسم بن حمد جاسم جبر آل ثاني
رئيس مجلس الإدارة